T01-00158

جامعة محمد الخامس أكدال
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية
-الرباط-

أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق

التزام المساكنة بين الزوجين وآثار الإخلال بها

إعداد :
فتيحة الشافعي

تحت إشراف :
الدكتور أحمد الخمليشي

تمت مناقشة هذه الأطروحة يوم 25 فبراير 2004
بميزة مشرف جدًّا والتوصية بالنشر

أعضاء اللجنة :

الدكتور أحمد الخمليشي ..... رئيسا ومشرفا
الدكتورة مليكة بنراضي ..... عضوًا
الدكتور أحمد عبد السلام فيغو ..... عضوًا
الدكتور إدريس الكفاوري ..... عضوًا

السنة الجامعية :

1425 - 1424
2004 - 2003

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة، إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون﴾

صدق الله العظيم

سورة الروم الآية 21

رعاية ملكية سامية لقضايا الأسرة والمرأة
" نهج إسلامي وحداثي "

"...إذا كان العهد الجديد قد فسح المجال لذوي الأفكار النيرة كي يعملوا لتحقيق ما فيه رقي الأمة وتقدمها، فإن فقهاءنا أجدر أن يكونوا في طليعة المساهمين في النهضة الشاملة التي نسلك، ولعل أكبر وسيلة لجعل مجتمعنا المغربي سعيدا هو إقامة شريعة العدل بين أفراده وضمان حقوقهم وصيانة حرياتهم، وذلك ما يمكن من تحقيق الهدف الاجتماعي الذي جاء به الإسلام، وأقره في نظام تشريعي شامل لجميع الأسس القانونية التي تكفلت بتنظيم علائق الرحمة والمودة والسلام والبر بين الناس بعضهم مع بعض وصيانة الحقوق الخاصة للأفراد والحقوق العامة للجماعات، ولايخفى أننا أمة عريقة في ميدان الدراسات الفقهية والتشريع تملك من ذلك ثروة تغنينا عن اتخاذ قوانين موضوعة لدول أخرى، غير أن كل ما ينقص هذه الثروة هو إظهارها بالمظهر الحقيقي لها بعيدة عما علق بها من تأويلات عميقة وعادات فاسدة أصبحت بحكم تداولها مع تقادم العهد من مضافات الشريعة الإسلامية ومعدودة منها، قد أخر بعض تلك المضافات تطور البلاد ورقيها، فواجبنا إذن هو أن نعود إلى ثروتنا الفقهية ونعمل على إحيائها، وذلك بتأليفها في مواد منسقة مضبوطة على شكل مدونة، وهو عمل جليل سبقتنا إليه بعض البلاد الإسلامية مقدرة فائدته ونفعه، وهذا مانريد أن يضطلع به فقهاؤنا " .

من خطاب جلالة المغفور له
الملك محمد الخامس يوم 15 أكتوبر 1957
بمناسبة تكليفه طيب الله ثراه لجنة
لتدوين مدونة الأحوال الشخصية.

".....إننا في الحقيقة لم نطبق القاعدة الأساسية في كل تشريع، والتي جاء بها الإسلام قبل التشريعات الأخرى، وهي أن الحل هو القاعدة والتحريم هو الاستثناء، ، فكل ما لم يحرم فهو حلال، بحيث يستحيل علينا في التطبيق أن نسير ضد التعاليم الدينية والأحاديث النبوية والسنة النبوية التي شرعها النبي صلى الله عليه وسلم في حياته اليومية إذ قال : "النساء شقائق الرجال في الأحكام" ، وفي القرآن: "هن لباس لكم وأنتم لباس لهن".

ولهذا كيف يمكن للمجتمع الإسلامي المسلم أن يتم بناؤه على أسس متينة ولباس الطرف الآخر ممزق، وكيف يمكن لنا أن نطلب من المرأة تحمل واجباتها إذا لم تتمتع بحقوقها؟"

من خطاب جلالة المغفور له الملك الحسن
الثاني يوم 29 شتنبر 1992
بمناسبة استقباله رضوان الله عليه لممثلات
الحركات النسوية المغربية.

" ... واعتبارا لكون الشريعة الإسلامية قائمة على الوسطية والاعتدال وتحري مقاصد الإصلاح الاجتماعي، فإننا حريصون على ضمان حقوق النساء والرجال على حد سواء، غايتنا في ذلك تماسك الأسرة وتضامن أفرادها وتثبيت التقاليد المغربية الأصلية القائمة على روح المودة والوئام والتكافل الاجتماعي الذي نحن مؤتمنون على استمراره ولاسيما في نواته الأساسية المتمثلة في الأسرة..... لقد تحقق بفضل النهج المتبصر والعمل الريادي لكل من جدنا ووالدنا المنعمين جلالة الملكين محمد الخامس والحسن الثاني أكرم الله مثواهما العديد من المكاسب للمرأة المغربية كان من بينها الإصلاح الذي أدخل على مدونة الأحوال الشخصية في عهد والدنا المنعم طيب الله ثراه.

غير أن عدم التحلي بفضائل السلوك الإسلامي القويم في المعاملة الأسروية إلى جانب عدم التفعيل الكامل لذلك الإصلاح وتزايد وعي المرأة بحقوقها وواجباتها بفعل التقدم الذي حققه المغرب وانخراطها الفاعل في مختلف مناحي الحياة الوطنية كل ذلك يملي علينا رصد مقتضيات المدونة التي تحتاج إلى تفعيل واستيعاب ما تمليه الظروف الاجتماعية المتغيرة والقضايا المستجدة وجعل كل ذلك في مقدمة ما تشتغل به اللجنة وتقترح له الأحكام المناسبة.

ولن يتأتى لنا ذلك إلا بمزاوجة خلاقة بين التشبث بثوابتنا الدينية التي تشكل جوهر هويتنا وبين الانسجام التام مع روح العصر المتسمة بالطابع الكوني لحقوق الإنسان. وفي إطار الاجتهاد الذي أنتم مكلفون به وتحقيقا لمقاصد الشريعة السمحة في تحكيم المصلحة المشتركة بين أعضاء الأسرة في ظل التوزان المحكم بين الحقوق والواجبات، مصداقا لقوله تعالى:"ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف".

وإننا لنحث هذه اللجنة الموقرة التي نحيطها بكامل رعايتنا أن تتحلى بأعلى درجات الوعي بمسؤوليتها الجسيمة في الحفاظ على مقاصد الشريعة الإسلامية ومحكم نصوصها وأن تلتزم الموضوعية والفهم العميق لواقعنا الاجتماعي، وأن تنزل الأحكام منازلها من حيث مراعاة الضرورة والمصلحة العامة التي حكمها الشرع في كثير من القضايا والأحكام دون تقييد باجتهاد سابق كان له ما يبرره في زمانه وبيئته".

من خطاب صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله خلال تنصيب اللجنة الاستشاريةالخاصة بمدونة الأحوال الشخصية يوم 27 أبريل 2001 .

أهدي هذا العمل المتواضع .

إلى الروح الطاهرة لوالدي الذي كان أمله أن أحقق هذا الحلم الذي شاءت الظروف أن أضعه في قاعة انتظار سنين طويلة .

إلى من كانت دعواتها لي ورضاها عني سندي في كل لحظات كفاحي من أجل إثبات الذات .

إلى من كان لي بعد الله سبحانه وتعالى خير سند ، وتحمل معي بكل صبر وأناة كل المراحل الصعبة التي تطلبها إنجاز هذا البحث ..إلى زوجي.

إلى فلذتي كبدي والنجمتين اللتين أضاءتا طريق حياتي وملأتاه أملا في المستقبل، وكان لتفوقهما وثقتهما بغد أفضل لبنات جنسهما دافع لي للسير قدما في طريق تحقيق هذا الحلم ... إلى سناء وسلمى الحبيبتين.

إلى شقيقتي و أشقائي الأحباء ...إلى صديقاتي وأصدقائي الذين كان لوجودهم بجانبي السند المعنوي الذي كنت في أمس الحاجة إليه.

إلى كل من كان له الفضل علي من قريب أو بعيد في إنجاز هذا البحث.

إلى كل أسرة تؤمن بأن القانون مهما اكتملت نصوصه سيبقى عاجزا عن تنظيم علاقة أساسها المكارمة والمودة والرحمة، وعمادها التربية و الوازع الديني.

شكر و تقدير

إلى الأستاذ الجليل الدكتور أحمد الخمليشي الذي منحني ثقته بقبوله الإشراف على هذا العمل المتواضع والذي حاولت بفضل توجيهاته النيرة أن يكون في المستوى اللائق ، وكان اختياره الموفق لموضوعه الشائك حافزا لي على خوض غمار بحث امتزج فيه قلق الباحث ومتعة البحث. وقد كانت مؤلفاته وبحوثه العديدة التي تعتبر مرجعا أساسيا لكل باحث قانوني ، وما عرف به من تحليل موضوعي متميز وفكر نموذجي شامل ومتكامل في تطبيق الشريعة الإسلامية في الحياة المعاصرة لتطوير نظام الأسرة والرقي بوضعية المرأة، أرضية متينة انطلقت منها في محاولة لفك إشكاليات موضوع البحث مقتدية بجديته وصبره وثقته في مستقبل أفضل للأسرة المغربية .

كما أجزل له الشكر على تأطيره الجاد والمسؤول الذي دفعني إلى إنجاز هذا البحث رغم العراقيل التي اعترضته بسبب ظروفي الشخصية ، حيث لم يكن يبخل علي بالمراجع التي تزخر بها خزانته الخاصة ، ولا بوقته الثمين رغم تعدد مسؤولياته،ولا بإرشاداته القيمة وملاحظاته الصائبة، مع إشعاري في نفس الوقت بمسؤوليتي عن هذا البحث . ولولا دعمه وتشجيعه لي على المزيد من البذل والتضحية لما شهد هذا العمل النور . فله كامل تقديري واعترافي بالجميل، وليجازيه الله عني خير الجزاء .

وأعرب عن شكري وامتناني كذلك **للأستاذة الفاضلة الدكتورة مليكة بنراضي** التي رافقتني نصائحها المنهجية وتوجيهاتها العملية في كل مراحل هذا البحث وكانت عونا لي على تجاوز أغلب صعوباته . كما لا أنسى فضلها حين أجبرتني على التعامل مع التقنيات الحديثة في البحث العلمي ، الشيء الذي فتح أمامي آفاقا أوسع للمزيد من الاطلاع واستثمار الوقت . ورغم مشاغلها العديدة فقد كان بيتها مفتوحا لي ، وكان لتشجيعها المتواصل أثره المعنوي والفعال في إتمام هذا البحث . فلتتقبل مني في هذه الأسطر أصدق مشاعر التقدير والامتنان .

كما أشكر **الأستاذ الفاضل الدكتور إدريس الفاخوري** على قبوله دون تردد مناقشة هذا البحث واهتمامه بموضوعه ، وتأكيده على أن الأطروحة ليست نهاية المطاف ، بل بداية للبحث العلمي المسؤول والجاد . فله جزيل الشكر والتقدير .

ونفس الشكر والتقدير أتوجه بهما للأستاذ **الفاضل الدكتور أحمد عبد السلام فيغو** الذي قبل مناقشة أطروحتي هذه بتلقائية ، وهذا ليس بغريب عن الأستاذ الكريم وما عرف به من حسن استعداد لمساعدة كل من ارتضى البحث العلمي طريقا له ، وهو ما لمسته عن قرب عندما سنحت لي فرصة اللقاء به كأستاذة عرضية بكلية الحقوق .

وأغتنم هذه الفرصة لأتقدم بجزيل الشكر وعظيم التقدير إلى كافة الأساتذة الأجلاء الذين تلقيت تكويني العالي على أيديهم ، وكان لتوجيهاتهم النيرة وتشجيعاتهم الصادقة والمستمرة فضل تعلقي بالدراسات القانونية واختياري البحث العلمي طريقا للوصول إلى هذه المرحلة من التعليم الجامعي .

كما لا أنسى بهذه المناسبة التقدم بالشكر والامتنان لرؤسائي بوزارة الداخلية الذين كان لترخيصهم لي بمتابعة دراستي العليا ، وتوفير هم لي جميع التسهيلات الضرورية بما لا يتعارض مع مسؤولياتي الإدارية فضل إتمام هذا البحث في أحسن الظروف الممكنة .

كما أتقدم بالشكر الجزيل للمسؤولين عن الخزانة العامة بالرباط، وخزانة كلية الحقوق السويسي بالرباط ، وكذا المسؤول عن خزانة دار الحديث الحسنية والعاملين بها ، وكل العاملين بمؤسسة الملك عبد العزيز آل سعود للدراسات الإسلامية والعلوم الإنسانية بالدار البيضاء ، الذين يسروا لي جميع الظروف المواتية للاطلاع والبحث، وأخذوا بعين الاعتبار ظروفي العائلية ومسؤوليتي الإدارية ,فلهم جميعا كل مشاعر الود والامتنان .

شكر خاص أتوجه به في هذه المناسبة إلى وزارة العدل التي تفضلت بالترخيص لي وتمكيني من الاطلاع على أحكام المحاكم بجميع درجاتها. وأتذكر في هذا المقام الأستاذ إدريس بلمحجوب ، رئيس غرفة بالمجلس الأعلى للقضاء، شاكرة له حسن استقباله وجميل مساعدته لي في الحصول على العديد من قرارات المجلس الأعلى غير المنشورة. فله شكري وامتناني.

بالغ شكري وامتناني للأستاذ عمارة الدبابي، المحامي لدى التعقيب بتونس الشقيقة وأحد زملاء الدراسات العليا، الذي لم يأل جهدا في إمدادي بمجموعة مراجع وبحوث جامعية وأحكام قضائية تونسية أفادتني كثيرا في المقارنة بين القانونين التونسي والمغربي وأعمال القضاء بهما فيما يتعلق بموضوع البحث.

شكر خاص كذلك وفي الأخير لكل من ساعدني على إخراج هذا البحث في طبعته النهائية بالشكل المرغوب.

مفتاح الرمـــــــوز

م.ح.ش	مدونة الأحوال الشخصية
ق.م.م	قانون المسطرة المدنية
م.م	المسطرة المدنية
ق.ل.ع	قانون الالتزامات والعقود المغربي
ق.ج	القانون الجنائي
ق.م.ج	قانون المسطرة الجنائية
م.ح.ش.ت	مجلة الأحوال الشخصية التونسية
م.ل.ع.ت	مجلة الالتزامات والعقود التونسية
م.ج.ت	المجلة الجنائية التونسية
التعليق	التعليق على قانون الأحوال الشخصية لأحمد الخمليشي
التقريب	التقريب . شرح مدونة الأحوال الشخصية للمرحوم علال الفاسي
غ.أ.ش	غرفة الأحوال الشخصية
ط	طبعة
مـج	مجلد
س	سنة
ظ	ظهير
ص	صفحة
ج	جزء .
د.ت	دون تاريخ
د.ط	دون طبعة
فق	فقرة
م.ق.م.أ	مجلة قضاء المجلس الأعلى
م.ق.ق	مجلة القضاء والقانون

P	Page
et S	et suite
Art	Article
C.p	Code pénal
C.civ	Code civil
Bull .off ou B.O	Bulletin officiel
D.O.C	Droit des obligations et contrats
C.S.P	Code de statut personnel
Rev	Revue
R.D.P	Revue de droit pénal
R.T.D	Revue tunisienne de droit
R.M.D	Revue Marocaine de droit
R.J.P.E.M	Revue juridique,politique et économique du maroc
R.A.T.M.L.J	Revue algérienne,tunisienne et marocaine de législation et de jurisprudence.
R.J.L.M	Revue de jurisprudence et de législation marocaine
R.M.D.P.E	Revue marocaine de droit politique et économique
R.T.D.C	Revue trimestrielle de droit civil
Vol	Volume
J.C.P	Juris-classeur périodique (Semaine juridique)
Cass/crim	Cours de Cassation criminelle
Bull/crim	Bulletin criminal
T.G.I	Tribune de grande instance
D.E.S	Diplôme d'études supérieures
T.D	Thèse d'Etat

الفهرس

التزام المساكنة بين الزوجين
وآثار الإخلال بها

مقدمة عامة 1

■ أسباب اختيار موضوع البحث..... 2

■ الهدف من دراسته 2

■ أهميته العلمية والعملية..... 3

■ تحديد موضوع البحث 5

■ إشكالية البحث 11

■ صعوبات البحث 14

■ منهجية البحث 15

القسم الأول : مضمون الالتزامات القانونية المترتبة عن المساكنة بين الزوجين ونطاقها 18

الباب الأول : التزام السكن ببيت الزوجية 20

الفصل الأول : مضمون التزام السكن ببيت الزوجية 20

المبحث الأول : شروط المسكن في الفقه الإسلامي 21

الفرع الأول : أن يكون البيت مناسبا 21

الفرع الثاني : أن يكون مأمونا وبين جيران صالحين 22

الفرع الثالث : أن يكون مستقلا 23

الفرع الرابع : أن يكون مجهزا 24

المبحث الثاني : مضمون بيت الزوجية في م.ح.ش والتشريعات المقارنة 26

الفرع الأول : أوجه الاتفاق والاختلاف بين مدونة الأحوال الشخصية وبعض القوانين العربية ... 26

الفرع الثاني : أوجه الاتفاق والاختلاف بين بعض القوانين العربية والقوانين الأجنبية 29

الفصل الثاني : الوفاء بالتزام السكن ببيت الزوجية 32

المبحث الأول : التزام الزوجين بالسكن تحت سقف واحد..... 32

الفرع الأول: طبيعة الوفاء بالتزام السكن ببيت الزوجية 33

الفرع الثاني : حدود الوفاء بالتزام السكن ببيت الزوجية 33

المبحث الثاني : الوفاء بالنسبة للزوج وهيمنة " مبدأ القوامة "عليه 35

الفرع الأول : دعوة الزوج زوجته للالتحاق ببيت الزوجية 36
الفرع الثاني : إعداد الزوج لبيت الزوجية 39
المبحث الثالث : الوفاء بالنسبة للزوجة وهيمنة "مبدأ الطاعة" عليه 39
الفرع الأول : أن تتبع الزوجة زوجها وتنتقل معه 41
الفرع الثاني : القيام بأعمال البيت والإشراف على شؤونه 43
الباب الثاني : التزام الإحصان بين الزوجين 49
الفصل الأول : مضمون الالتزام بالإحصان 50
المبحث الأول : المعاشرة الزوجية 50
الفرع الأول : الأفعال المادية التي تتحقق بها المعاشرة الزوجية 51
المطلب الأول : مقدمات الفعل الجنسي 51
المطلب الثاني : مضمون الفعل الجنسي 52
الفرع الثاني : البعد المادي والمعنوي للمعاشرة الزوجية 55
المبحث الثاني : التزام الإخلاص بين الزوجين 57
الفرع الأول : مفهوم الإخلاص في بعض التشريعات المقارنة 58
الفرع الثاني : مفهوم الإخلاص في القوانين التي تأخذ بالتعدد وتلك التي تجرمه 59
الفصل الثاني : الوفاء بالتزام الإحصان 60
المبحث الأول : كيفية الوفاء بالمعاشرة الزوجية 61
الفرع الأول : الحد الأدنى للوفاء بالمعاشرة الزوجية 61
الفرع الثاني : التعسف في المطالبة بالمعاشرة الزوجية 66
الفرع الثالث : حالات العجز والمرض وتأثيرها على الوفاء بالمعاشرة الزوجية 69
المطلب الأول : عيوب الزوجين الجنسية 70
المطلب الثاني : الأمراض الجنسية 72
المبحث الثاني : الوفاء بالتزام الإخلاص 75
الفرع الأول : كيفية الوفاء بالتزام الإخلاص بالنسبة للزوج 76
الفرع الثاني : كيفية الوفاء بالتزام الإخلاص بالنسبة للزوجة 77
المطلب الأول : عدم إظهار زينتها للغير 77
المطلب الثاني : عدم السفر إلا برفقة زوجها أو بإذنه 79
المطلب الثالث : عدم خروجها إلا بإذن الزوج - حق الاحتباس - 80
الباب الثالث : التزام حسن المعاشرة بين الزوجين 87
الفصل الأول : مضمون الالتزام بحسن المعاشرة بين الزوجين 87
المبحث الأول : السند الشرعي لالتزام حسن المعاشرة بين الزوجين 88

المبحث الثاني : مدى تقيد الفقه والقانون بالسند الشرعي للالتزام بحسن المعاشرة 91
الفصل الثاني : كيفية الوفاء بالتزام حسن المعاشرة 96
المبحث الأول : اجتناب الزوجين إضرار أحدهما بالآخر 96
الفرع الأول : أهم صور الضرر المادي 103
الفرع الثاني : أهم صور الضرر المعنوي 107
المبحث الثاني : وفاء الزوج بالتزام حسن المعاشرة 114
الفرع الأول : تقديم المساعدة المادية أو الإنفاق 114
الفرع الثاني : تطبيق العدل في العلاقة الزوجية 117
المطلب الأول :مفهوم العدل في العلاقة الزوجية الأحادية 118
المطلب الثاني : مفهوم العدل في العلاقة الزوجية التعددية 119
الباب الرابع : مدى تأثير الشروط الاتفاقية على مضمون المساكنة ونطاقها..... 124
الفصل الأول : الموقف الفقهي العام من طبيعة عقد الزواج ودور الإرادة فيه..... 125
المبحث الأول: هل عقد الزواج عقد ديني أم مدني ؟ 125
الفرع الأول : مفهوم العقد الديني 125
الفرع الثاني : مفهوم العقد المدني 126
الفرع الثالث : مدى تطبيق تسمية " العقد المدني " أو " الديني " على عقد الزواج 127
المبحث الثاني : هل الزواج عقد أم اتفاق أم نظام قانوني ؟ 131
الفرع الأول : تحديد مفهوم المصطلحات الثلاثة وما تتفق أو تختلف فيه 131
الفرع الثاني : مبررات تسمية الزواج بالعقد أو الاتفاق أو النظام القانوني 133
الفصل الثاني : نماذج لبعض الشروط الاتفاقية المؤثرة على التزام المساكنة بين الزوجين..... 135
المبحث الأول: مدى تأثير الشروط الاتفاقية على التزام السكن ببيت الزوجية 136
الفرع الأول : اشتراط الزوج إسكان الزوجة له في بيت أهلها أو بيت تملكه 137
الفرع الثاني : اشتراط الزوج إنفاق الزوجة عليه أو على نفسها أو مساهمتها في الإنفاق 138
المبحث الثاني: مدى تأثير بعض الشروط الاتفاقية على التزام الزوجين بالإحصان 140
الفرع الأول: اشتراط الزوجة الخروج للعمل أو استكمال الدراسة..... 140
الفرع الثاني: اشتراط الزوجة عدم الانتقال 145
المبحث الثالث: مدى تأثير الشروط الاتفاقية على الالتزام بحسن المعاشرة 147
الفرع الأول : اشتراط الزوجة عدم التزوج عليها أو تطليق ضرتها أو تمييزها في القسم ... 147
الفرع الثاني : اشتراط الزوجة تعويضا ماليا إذا تزوج عليها الزوج 149
الفرع الثالث : اشتراط الزوجة مقاسمة الزوج في الأموال التي اشتركا في تحصيلها 150

القسم الثاني : الإخلال بالالتزامات القانونية والشروط الاتفاقية للمساكنة وآثاره 156
الباب الأول : حالات الإخلال بالتزام السكن ببيت الزوجية وآثاره 158
الفصل الأول : حالات إخلال الزوج بالتزام المساكنة وآثاره 159
المبحث الأول :إخلال الزوج قبل البدء في المساكنة وآ ثاره 159
الفرع الأول : الامتناع عن أداء معجل الصداق 159
الفرع الثاني : تماطل الزوج في دعوة زوجته للدخول وآثاره 160
المبحث الثاني : إخلال الزوج بعد البدء في المساكنة وآثاره 162
الفرع الأول : إعداد سكن غير لائق وآثاره 162
الفرع الثاني : غيبة الزوج عن بيت الزوجية وآثاره 166
المطلب الأول : مغادرة الزوج بيت الزوجية دون عذر 167
المطلب الثاني : غيبة الزوج المجهول المكان ـ الفقد 171
المطلب الثالث : البعد الاضطراري وآثاره ـ السجن 172
الفصل الثاني : حالات إخلال الزوجة بالتزام المساكنة ببيت الزوجية وآثاره 177
المبحث الأول : الامتناع عن الالتحاق ببيت الزوجية وآثاره 177
الفرع الأول : التنفيذ العيني لامتناع الزوجة من الدخول 178
الفرع الثاني : مدى إمكانية تطبيق الغرامة اليومية حال امتناع الزوجة من الدخول 178
المبحث الثاني : مغادرة الزوجة بيت الزوجية ـ النشوز 182
الفرع الأول : إسقاط النفقة أو إيقافها 183
الفرع الثاني : التنفيذ الجبري لالتزام الزوجة بالطاعة 187
الفرع الثالث : فصم الرابطة الزوجية للإخلال بالتزام المساكنة ببيت الزوجية 193
الفرع الرابع: هل يشكل الضرر الناجم عن النشوز مناطا للمسؤولية المدنية؟ 194
الباب الثاني : حالات الإخلال بالتزام الإحصان وآثاره 198
الفصل الأول : الإخلال بالمعاشرة الزوجية وآثاره 198
المبحث الأول : العيوب الخلقية والأمراض المؤثرة على المعاشرة الزوجية 199
المبحث الثاني : امتناع الزوج عن المعاشرة الزوجية وآثاره 218
الفرع الأول :الامتناع الإرادي للزوج عن المعاشرة الزوجية وآثاره 219
المطلب الأول : الإيلاء وآثاره 219
المطلب الثاني : الهجر وآثاره 221
الفرع الثاني : الامتناع الاضطراري للزوج عن المعاشرة الزوجية وآثاره 223
المطلب الأول : الابتعاد المادي والمعنوي للزوج ومدى تأثيره على المعاشرة الزوجية 224

المطلب الثاني : الانشغال الكامل عن الزوجة وآثاره 226
المبحث الثالث : امتناع الزوجة عن المعاشرة الزوجية وآثاره 227
الفرع الاول : الضرب كوسيلة شرعية لحمل الزوجة على المعاشرة الزوجية 228
المطلب الأول : موقف السنة النبوية الشريفة من الضرب 229
المطلب الثاني : التفسيرات الفقهية للآية 34 من سورة النساء 231
الفرع الثاني : إسقاط النفقة أو إيقافها لامتناع الزوجة عن المعاشرة الزوجية 234
الفصل الثاني : الإخلال بالتزام الإخلاص بين الزوجين وآثاره 236
المبحث الأول: آثار الخيانة الزوجية 239
الفرع الأول : الجزاء الجنائي للخيانة الزوجية 240
المطلب الأول: أركان الخيانة الزوجية 243
المطلب الثاني: إثارة الإخلال بالتزام الإخلاص حق شخصي لزوج الخائن 245
المطلب الثالث: إثبات الخيانة الزوجية 247
الفرع الثاني: الجزاء المدني للزنى في التشريعات الوضعية 251
المطلب الأول : التعويض كجزاء مدني لجريمة الزنى 252
الفقرة الأولى: التعويض أمام المحاكم الجنائية 252
الفقرة الثانية: التعويض طبقا لقواعد المسؤولية المدنية 253
المطلب الثاني : فصم الرابطة الزوجية كجزاء مدني 254
المبحث الثاني : تقييم آثار الخيانة الزوجية وخيارات المشرع المغربي 254
الفرع الأول: تقييم الأثر المدني 255
الفرع الثاني : تقييم الأثر الجنائي 256
الفرع الثالث : خيارات المشرع المغربي 258
الباب الثالث : حالات الإخلال بالتزام حسن المعاشرة وآثاره 263
الفصل الأول : إخلال الزوج بالتزام الإنفاق وآثاره 264
المبحث الأول : الجزاء المدني لعدم الإنفاق 264
المبحث الثاني: الجزاء الجنائي عن الإخلال بتنفيذ الحكم بالنفقة 271
الفصل الثاني: إضرار أحد الزوجين بالآخر بأي نوع من أنواع الضرر وآثاره 275
المبحث الأول: أحكام التطليق للضرر في المدونة والفقه وكيفية تطبيقها قضائيا 276
المبحث الثاني : تقييم أحكام التطليق للضرر 282
الفصل الثالث : استعمال أحد الزوجين الإيذاء العمدي 286

المبحث الأول : الجزاء المدني للإيذاء العمدي 287
المبحث الثاني : الجزاء الجنائي للإيذاء العمدي 289
الفصل الرابع : اتهام أحد الزوجين الآخر بالخيانة الزوجية 293
الباب الرابع : الإخلال بالشروط الاتفاقية وآثاره 299
الفصل الأول : الموقف الفقهي العام من الشروط الاتفاقية 299
المبحث الأول : الاتجاه الذي يرى أن الأصل هو فساد الشروط 300
الفرع الأول : المذهب الظاهري 300
الفرع الثاني : المذهب الحنفي 300
الفرع الثالث : المذهب الشافعي 301
المبحث الثاني : الاتجاه الذي يرى أن الأصل في الشروط الجواز والصحة 302
الفرع الأول : المذهب الحنبلي 302
الفرع الثاني : المذهب المالكي 304
الفصل الثاني : موقف الفقه المغربي من الشروط الاتفاقية 309
الفصل الثالث : موقف مدونة الأحوال الشخصية من الإخلال بالشروط الاتفاقية 312
المبحث الأول : آثار إخلال الزوج بشرط عدم التزوج على الزوجة 312
المبحث الثاني : آثار إخلال الزوج بشرط الزوجة تعويضا عند الطلاق 314
الفصل الرابع : موقف القضاء المغربي من الإخلال بالشروط الاتفاقية 315
الخاتمة 318
المصادر والمراجع 335
الفهرس 368